S/RES/1723 (2006)

الأمـم المتحـدة

Distr.: General
28 November 2006



القرار ١٧٢٣ (٢٠٠٦)

الـذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٥٧٤، المعقـودة في ٢٨ تـشرين الثـاني/ نوفمبر ٢٠٠٦

إن مجلس الأمن،

إذ يرحب بتشكيل حكومة وحدة وطنية في العراق ذات برنـامج سياسي واقتـصادي وأمني مفصَّل وخطة مكينة للمصالحة الوطنية، **وإذ يتطلع** إلى اليوم الـذي تتولى فيه القوات العراقية كامل المسؤولية عن حفظ الأمن والاستقرار في بلدها، مما سيسمح بإنجاز ولاية القوة المتعددة الجنسيات وبإنهاء وجودها في العراق،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز حتى الآن في تدريب وتجهيز قوات الأمن العراقية، وكـذلك في نقل المسؤوليات الأمنية إلى تلك القوات، الموجودة في محافظتي المثنى وذي قـار، **وإذ يتطلع** إلى مواصلة هذه العملية خلال عام ٢٠٠٧،

وإذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة بشأن العراق،

وإذ يؤكد من جديد استقلال العراق وسيادته ووحدته وسلامته الإقليمية،

وإذ يؤكد من جديد أيضا حق الشعب العراقي في أن يقرر بحرية مستقبله الـسياسي وفي أن يتحكم في موارده الوطنية،

وإذ يرحب بعمـل حكومـة العـراق المتواصـل في سـبيل عـراق اتحـادي وديمقراطـي وتعددي وموحّد، تحظى فيه حقوق الإنسان بالاحترام الكامل،

وإذ يرحب بالـدور الحيـوي الـذي تؤديـه حكومـة العـراق في مواصـلة تعزيـز الحـوار والمصالحة على الصعيد الوطني سعيا إلى تهيئة جو تُنبذ في ظله النزعة الطائفية بشكل تـام، بما في ذلك خطة المصالحة الوطنية التي أعلنها المالكي، رئيس مجلس وزراء العراق، **وإذ يؤكد**



أهمية تنفيذ الخطة على وجه السرعة، **وإذ يؤكد من جديد** استعداد المجتمع الدولي للعمل بشكل وثيق مع حكومة العراق من أجل المساعدة في جهود المصالحة تلك،

وإذ يعترف بـ "الاتفاق الدولي مع العراق"، وهي مبادرة اتخذها حكومة العراق من أجل إقامة شراكة جديدة مع المجتمع الدولي وإنشاء إطار متين يواصل فيه العراق تحوله السياسي والأمني والاقتصادي واندماجه في الاقتصاد الإقليمي والعالمي، **وإذ يرحب** بالدور المهم الذي تضطلع به الأمم المتحدة باشتراكها في رئاسة الاتفاق مع حكومة العراق،

وإذ يهيب بالمجتمع الدولي، ولا سيما بلدان المنطقة وجيران العراق، دعم الشعب العراقي في مساعيه لتحقيق السلام والاستقرار والأمن والديمقراطية والازدهار، **وإذ يلاحظ** أن تنفيذ هذا القرار بنجاح سيسهم في تحقيق الاستقرار الإقليمي،

وإذ يطالب أولئك الذين يستخدمون العنف في محاولة لتخريب العملية السياسية بضرورة إلقاء سلاحهم والمشاركة في العملية السياسية، **وإذ يشجع** حكومة العراق على مواصلة التعامل مع كل من ينبذ العنف،

وإذ يؤكد من جديد أنه يتعين عدم السماح بأن تعطل أعمال الإرهاب عملية الانتقال السياسي والاقتصادي التي يشهدها العراق، **وإذ يؤكد من جديد كذلك** التزامات الدول الأعضاء بموجب القرار ١٦١٨ (٢٠٠٥) المؤرخ ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥ والقرارات الأخرى ذات الصلة والاتفاقيات الدولية المتعلقة بقضايا منها الأنشطة الإرهابية في العراق أو الآتية منه أو الموجهة ضد مواطنيه،

وإذ يقر بتلقي الطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس المجلس من رئيس مجلس وزراء العراق، والمرفقة بهذا القرار، بالإبقاء على وجود القوة المتعددة الجنسيات في العراق، **وإذ يؤكد** الأهداف المشتركة الواردة فيها: تولي العراق مسؤولية التجنيد في صفوف قوات الأمن العراقية وتدريبها وتجهيزها وتسليحها؛ وتولي العراق قيادة القوات العراقية والإشراف عليها؛ ونقل المسؤولية عن الأمن إلى حكومة العراق،

وإذ يقر بأهمية موافقة حكومة العراق ذات السيادة على وجود القوة المتعددة الجنسيات وأهمية التنسيق الوثيق والشراكة بين القوة المتعددة الجنسيات وتلك الحكومة،

وإذ يرحب باستعداد القوة المتعددة الجنسيات مواصلة الجهود الرامية إلى المساهمة في صون الأمن والاستقرار في العراق، بما في ذلك المشاركة في توفير المساعدة الإنسانية وفي

مجال الإعمار، على النحو المبين في الرسالة المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس المجلس من وزيرة خارجية الولايات المتحدة، والمرفقة بهذا القرار،

وإذ يقر بالمهام والترتيبات المحددة في الرسالتين المرفقتين بالقرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ وبتعاون حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات على تنفيذ تلك الترتيبات،

وإذ يؤكد أهمية تقيد جميع القوات العاملة على صون الأمن والاستقرار في العراق بالقانون الدولي، بما في ذلك الالتزامات التي يستوجبها القانون الإنساني الدولي، وتعاونها مع المنظمات الدولية ذات الصلة، **وإذ يرحب** بالتزامات تلك القوات في هذا الصدد،

وإذ يشير إلى إنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٣، **وإذ يؤكد** أنه ينبغي للأمم المتحدة مواصلة الاضطلاع بدور رائد في مساعدة شعب العراق وحكومته على تحقيق مزيد من التنمية السياسية والاقتصادية، بما في ذلك إسداء المشورة إلى حكومة العراق ودعمها، وتقديم دعم قوي لتطوير الاتفاق الدولي مع العراق، والإسهام في تنسيق وتقديم المساعدة في مجالات الإعمار والتنمية والشؤون الإنسانية، وتعزيز حماية حقوق الإنسان، والمصالحة الوطنية، فضلا عن الإصلاح القضائي والقانوني من أجل توطيد سيادة القانون في العراق،

وإذ يسلم بأن تقديم الدعم الدولي من أجل إرساء الأمن والاستقرار أمر ضروري لخير شعب العراق، وكذلك لتمكين جميع الأطراف المعنية، بما فيها الأمم المتحدة، من الاضطلاع بعملها لصالح شعب العراق، **وإذ يعرب عن تقديره** لمساهمات الدول الأعضاء في هذا الصدد بموجب القرارات ١٤٨٣ (٢٠٠٣) و ١٥١١ (٢٠٠٣) و ١٥٤٦ (٢٠٠٤) و ١٦٣٧ (٢٠٠٥)،

وإذ يسلِّم بأن حكومة العراق ستواصل الاضطلاع بالدور الرئيسي في تنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى العراق، **وإذ يؤكد من جديد** أهمية المساعدة الدولية وتنمية الاقتصاد العراقي وأهمية تنسيق المساعدة المقدمة من المانحين،

وإذ يسلم بالدور المهم الذي يؤديه صندوق التنمية للعراق والمجلس الدولي للمشورة والمراقبة في مساعدة حكومة العراق على كفالة استعمال موارد العراق بطريقة شفافة وعادلة من أجل فائدة الشعب العراقي،

وإذ يشدد على أن السلطات العراقية هي المسؤولة عن اتخاذ جميع الخطوات اللازمة للحيلولة دون وقوع اعتداءات على الموظفين الدبلوماسيين المعتمدين في العراق وفقا لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١،

وإذ يقرر أن الحالة في العراق لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يلاحظ** أن وجود القوة المتعددة الجنسيات في العراق جاء بناء على طلب من حكومة العراق، **ويؤكد من جديد** التفويض الممنوح للقوة المتعددة الجنسيات على النحو المبين في القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، **ويقرر** تمديد ولاية القوة المتعددة الجنسيات على نحو ما حُددت في ذلك القرار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، آخذا في الاعتبار رسالة رئيس مجلس وزراء العراق المؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ ورسالة وزيرة خارجية الولايات المتحدة المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛

٢ - **يقرر كذلك** استعراض ولاية القوة المتعددة الجنسيات عندما تطلب حكومة العراق ذلك، أو في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، **ويعلن** أنه سينهي هذه الولاية في وقت أقرب إذا طلبت منه حكومة العراق ذلك؛

٣ - **يقرر** أن يمدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الترتيبات المحددة في الفقرة ٢٠ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) بشأن إيداع العائدات من مبيعات صادرات النفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي في صندوق التنمية للعراق، والترتيبات المشار إليها في الفقرة ١٢ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) والفقرة ٢٤ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) بشأن قيام المجلس الدولي للمشورة والمراقبة برصد صندوق التنمية للعراق؛

٤ - **يقرر كذلك** استعراض أحكام الفقرة أعلاه بشأن إيداع العائدات في صندوق التنمية للعراق وبشأن دور المجلس الدولي للمشورة والمراقبة عندما تطلب حكومة العراق ذلك أو في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

٥ - **يطلب** أن يواصل الأمين العام تقديم تقرير فصلي إلى المجلس عن العمليات التي تضطلع بها في العراق بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛

٦ - **يطلب** أن تواصل الولايات المتحدة، نيابة عن القوة المتعددة الجنسيات، تقديم تقرير فصلي إلى المجلس عما تبذله هذه القوة من جهود وما تحرزه من تقدم؛

٧ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.

المرفق الأول

رسالة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس وزراء العراق

[الأصل: بالانكليزية والعربية]

لقد أنجز العراق وفي الوقت المحدد الخطوات اللازمة لاستكمال العملية السياسية، لاسيما كتابة الدستور الدائم ووضع الأسس لبناء مؤسساته السياسية والقانونية. وفي شهر أيار/مايو ٢٠٠٦، شكل مجلس النواب المنتخب دستوريا حكومة الوحدة الوطنية. وقد تعززت خطوات بناء العراق الديمقراطي الاتحادي الموحد بالتزام الحكومة بتبني مشروع الحوار والمصالحة الوطنية، وتأمين المشاركة السياسية الواسعة ومراقبة حقوق الإنسان وتثبيت سلطة القانون والنمو الاقتصادي وتوفير الخدمات للمواطنين.

إن تحقيق الأمن وتأمين الاستقرار الدائم من أهم أولويات برنامج الحكومة العراقية للوصول إلى السلام والرفاهية المطلوبة للشعب العراقي. إلا أن الإرهابيين والقوى المعادية للديمقراطية تواصل استهداف المواطنين الأبرياء ومؤسسات الدولة المختلفة.

إن الأمن والاستقرار في العراق هما من مسؤولية الحكومة العراقية. وكان مجلس الأمن قد أقر في قراره ١٥٤٦ (٢٠٠٤) بأن القوات الأمنية العراقية ستلعب تدريجيا دورا أكبر في تمكين الحكومة العراقية لتحمل هذه المسؤولية، مقلصةً ومنهيةً بذلك دور القوات المتعددة الجنسيات في الوقت الذي تزداد وتتوسع فيه المسؤولية الأمنية لقوات الأمن العراقية. ومن خلال تجربة السنتين والنصف الماضية، ثبت بأن القوات الأمنية العراقية التي عملت بإمرة الحكومة العراقية اكتسبت خبرات ومسؤوليات جديدة كما إنها نمت بالحجم والخبرة والقدرة مظهرة بذلك قدراتها المتزايدة لتولي المسؤولية الكاملة في مجالي الأمن والدفاع.

وقد بدأنا نحصد ثمرة النجاح عندما تولت قواتنا المسؤولية الأمنية في محافظتي المثنى وذي قار. وفي شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، تولت وزارة الدفاع مسؤولية القيادة والسيطرة العملياتية لقيادة القوات البرية والبحرية والجوية، وكذلك تولت القيادة والسيطرة العملياتية على فرقتين عسكريتين، مما يشير إلى زيادة قدرة الجيش العراقي لاستلام زمام القيادة في توفير الأمن للشعب العراقي. كما تعمل الحكومة العراقية وبشكل دؤوب لبناء المنظومة الإدارية واللوجستية الضرورية لجعل قواتنا العراقية معتمدة على نفسها.

إن في نية الحكومة العراقية الاستمرار في زيادة عدد المحافظات الخاضعة كليا لسيطرة السلطات العراقية خلال عام ٢٠٠٦ من أجل الوصول إلى وضع جميع المحافظات

الـ ١٨ تحت سيطرة هذه السلطات. وعند نقل المسؤوليات الأمنية في محافظة ما إلى السلطات العراقية ستتواجد القوات المتعددة الجنسيات في معسكراتها، ويمكن أن توفر الإسناد للقوات الأمنية العراقية عند طلب السلطات العراقية وفق اتفاقية تنظم الصلاحيات والمسؤوليات بين الطرفين.

لقد اتفقنا على ثلاثة أهداف مشتركة: أولا، تولي الحكومة العراقية تجنيد وتدريب وتجهيز وتسليح قوى الأمن العراقية؛ ثانيا، تولي القيادة والسيطرة العراقية على القوات العراقية؛ ثالثا، نقل المسؤولية الأمنية إلى الحكومة العراقية. وقد قمنا بتشكيل مجموعة عمل رفيعة المستوى من أجل تقديم توصيات بشأن كيفية إنجاز هذه الأهداف على أفضل وجه. كما تم الاتفاق على العمل على نحو تولي السلطات العراقية مهمات الحجز والاعتقال والسجن بناء على اتفاقية ستعقد بين الحكومة العراقية والقوات متعددة الجنسيات.

وعليه، فإن الحكومة العراقية تطلب تمديد تفويض القوات متعددة الجنسيات حسب قراري مجلس الأمن ١٥٤٦ (٢٠٠٤) و ١٦٣٧ (٢٠٠٥) والرسائل الملحقة بهما لمدة ١٢ شهرا أخرى ابتداء من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ على أن يخضع هذا التمديد لالتزام من مجلس الأمن بإنهاء هذا التفويض في وقت أبكر في حال طلبت الحكومة العراقية ذلك، وأن يخضع التفويض إلى مراجعة دورية قبل ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وتطلب الحكومة العراقية إنهاء عمل لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (الأنموفيك) لاكتمال مهماتها. وتعتقد الحكومة العراقية أن الوقت قد حان لإنهاء تعويضات الحرب التي فرضت على العراق.

وترى حكومة العراق أن أحكام القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) الخاصة بإيداع العائدات في صندوق التنمية للعراق ودور المجلس الدولي للمشورة والمراقبة يساعد على ضمان استخدام الموارد الطبيعية للعراق من أجل فائدة الشعب العراقي. ونحن ندرك بأن الصندوق يلعب دورا مهما في إقناع المانحين والدائنين بأن العراق يقوم بإدارة مصادره وديونه بطريقة مسؤولة لخدمة الشعب العراقي. وإن هذا الدور حيوي، سيما وأن العراق يسعى لتشكيل شراكة جديدة مع الأسرة الدولية لبناء شبكة حيوية للتحول والاندماج الاقتصادي في اقتصاديات المنطقة والعالم من خلال العهد الدولي مع العراق. ونحن نطلب من مجلس الأمن تمديد تفويض صندوق التنمية للعراق والمجلس الدولي للمشورة والمراقبة ١٢ شهرا أخرى ولمراجعته بناء على طلب الحكومة قبل ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

إن الشعب العراقي مصمم على أن يقيم لنفسه ديمقراطية مستقرة ومسالمة وأن يضع الأسس الصحيحة لبناء اقتصاد حيوي وإن هذا الرؤية لمستقبل العراق لا يمكن أن تصبح واقعا إلا بمساعدة المجتمع الدولي.

إننا ندرك أن مجلس الأمن ينوي جعل هذه الرسالة ملحقا بالقرار الخاص بالعراق الذي هو قيد الإعداد. وفي غضون ذلك، نطلب أن تقدم نسخ من هذه الرسالة إلى أعضاء مجلس الأمن وبأسرع وقت ممكن.

(توقيع) نوري كامل **المالكي**
رئيس مجلس الوزراء في جمهورية العراق

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية

بعد استعراض طلب حكومة العراق المتعلق بتمديد ولاية القوة المتعددة الجنسيات في العراق وبعد إجراء مشاورات مع حكومة العراق، أكتب إليكم لأؤكد، انسجاما مع هذا الطلب، أن القوة المتعددة الجنسيات بقيادة موحدة على استعداد لمواصلة الاضطلاع بولايتها المحددة في قرار مجلس الأمن ١٥٤٦ (٢٠٠٤) والممددة بموجب قرار مجلس الأمن ١٦٣٧ (٢٠٠٥).

وتواصل حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات في العراق تحسين تعاونهما من خلال شراكة أمنية لمواجهة التحديات التي تهدد أمن العراق واستقراره. وقد تطورت هذه الشراكة على مر الزمن في اتجاه تعزيز قيادة قوات الأمن العراقية لعمليات التصدي لأعمال الإرهاب وغيرها من أعمال العنف وردعها في جميع أنحاء محافظات العراق الـ ١٨. والقوة المتعددة الجنسيات على استعداد، في سياق هذه الشراكة، لمواصلة الاضطلاع بطائفة واسعة من المهام إسهاما منها في حفظ الأمن والاستقرار وكفالة حماية القوات، متصرفة ضمن الصلاحيات المحددة في القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، بما في ذلك المهام والترتيبات المحددة في الرسالتين المرفقتين بالقرار، وبالتعاون الوثيق مع حكومة العراق. وستظل القوات التي تتألف منها القوة المتعددة الجنسيات ملتزمة بالعمل وفقا لالتزاماتها وحقوقها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك قانون الصراعات المسلحة.

وقد أحرزت قوات الأمن العراقية تقدما كبيرا هذا العام في تنمية قدراتها، وهي تتحمل، نتيجة لذلك، نصيبا أكبر من المسؤولية عن الأمن في العراق. وهذا التقدم يتجلى أكثر في توليها المسؤولية الأمنية في ذي قار والمثنى وتولي وزارة الدفاع قيادة عمليات قيادات القوات البرية والبحرية والجوية وفرقتين عسكريتين عراقيتين، وإشرافها عليها.

وقد اتفقت حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات على ثلاثة أهداف مشتركة: تولي العراق مسؤولية التجنيد في صفوف قوات الأمن العراقية وتدريبها وتجهيزها وتسليحها؛ وتولي العراق قيادة القوات العراقية والإشراف عليها؛ ونقل المسؤولية عن الأمن إلى حكومة العراق. ونتطلع إلى التوصيات التي سيصدرها الفريق العامل الرفيع المستوى المشكل حديثا بشأن خير السبل التي يمكن بها تحقيق هذه الأهداف. وتعتبر الشراكة القوية بين حكومة العراق والقوة المتعددة الجنسيات عاملا حيويا لبلوغ هذه الأهداف. وسنعمل معا من أجل

أن يأتي اليوم الذي تتولى فيه القوات العراقية المسؤولية الكاملة عن حفظ الأمن والاستقرار في العراق.

ويعتزم مقدمو مشروع القرار المتعلق بالعراق الذي هو قيد النظر إرفاق هذه الرسالة بالقرار. وفي انتظار ذلك، أرجو تقديم نسخ من هذه الرسالة إلى أعضاء المجلس في أسرع وقت ممكن.

(توقيع) كوندوليزا **رايس**